

ابنه مثل لانه قد يعلم خلاف ما سمع من الناس  
 ولو صرح بذلك لم تقبل شهادته على الصحيح لان  
 ذكره بشعره بعد حزمه بالشهادة ويؤخذ من  
 التعليل حمل هذا على ما اذا ظهر بذكره في الشهادة  
 فان ذكره لتقوية او تحكينة حال قبلت شهادته  
 وموظف امره وليس له ان يقول الشهادة فلانة ولدت  
 فلانا او ان فلانا اعنت فلانا للمراة يستطرد في  
 في الشهادة بالفعال الا بصار وبالقول الا بصار  
 والسمع وكذا الاستفاضة التي تستند اليها  
 الشهادة في المشهود به سماع المشهود به من جمع  
 كثير يمين نواقضهم على الكذب بحيث يقع العلم  
 او الظن القوي عنهم كما ذكره الشيخان في الشرح  
 والروضة لان الاصل في الشهادة اعتماد اليقين  
 وانما يعدل عنه عند عدم الوصول اليه الى ظن  
 يقرب منه على حسب الطاقة والموضع الرابع  
 الترجمة اذا اتخذ الفاضي مترجما وتلما بجوارحه  
 وهو الاصح فتقبل شهادته فيها لان الترجمة تفسر  
 للمقظ فلا يحتاج الي معابنة واسارة وقوله **وسا**  
**شهادة قبل اليمين** سا فقط في بعض النسخ فمن عكس  
 المواضع سنة عد ذلك ومن عدها خمسة لم يرد ذلك  
 ومعناه ان اليمين لو حمل شهادة فيما يحتاج للبصر

التصديق

قبل

195

Copyrighting S... University